

كشف الخفاء

1640 - الضرورات تبيح المحظورات .

ليس بحديث ومعناه صحيح .

ونحوه " لو كانت الدنيا دما عبيطا لكان يكفي المؤمن منها قوته " وفي لفظ " لأكل منها
حلالا " . (1) .

وقد اعتمده الفقهاء في إساعة اللقمة لمن خشي التلف بجرعة من خمر على حسب الحاجة .

_____ .

(1) [وقال تعالى { إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير
ال } فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن ال } غفور رحيم { البقرة 173 . دار الحديث .
]]